محنة الثقافة

ياسين العلواني
باحث

ربما يكون غوبلز وزير أعلام هتلر قد لامس الحقيقة وجسد ماهية الثقافة ومدى تأثيرها في الحياة العامة، بل في مراكز صنع القرار السياسي عندما قال تلك العبارة الشهيرة " كلما سمعت كلمة ثقافة تحسست مسدسي" وأهمية هذه المقولة انها تأتي من غوبلز دون غيره، ذلك ان المانيا في تلك الفترة كانت في أوج عظمتها على المستوى السياسي والأقتصادي والعسكري بل حتى الثقافي.

وكان العالم يخشى سطوتها، والكثير يتودد إليها ويطلب رضاها، ومن هنا تأتي أهمية الثقافة في مقولة غوبلز، فهو لم يتحسس مسدسه من خطر الصواريخ والدبابات والبوارج الحربية للدول المعادية التي كانت تحيط بالمانيا، بل كان يضع أصبعه على الزناد عندما يسمع مفهوماً وديعاً ومسالماً أسمه الثقافة او المثقف. وهذا أعتراف صريح وواضح من شخصية غير اعتيادية وهي قريبة من الأجواء الثقافية وتعي ما تقوله بحق الثقافة وما تعنيه، ومن هنا جاءت اهمية هذا الأعتراف وحيويته. ومن تلك الأهمية والمكانة المرموقة لمفهوم الثقافة وما تعنية في حياة الشعوب والأمم ننطلق بالحديث عن محنة الثقافة، لاسيما نحن نمر في مخاض تاريخي يراد له ان يكون حدا فاصلاً بين حقبتين متناقضتين على جميع الأوجه والصعد .

وقد يبدو للبعض الحديث عن الثقافة وتجلياتها وسط هذه العتمة، وفي ظل التداعيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والمنعطف التاريخي الذي تجتازه البلاد الآن، نوع من الترف الفكري حسب قاعدة ترتيب الأولويات، إلا أننا ننطلق من حقيقة تقول : إن الأزمات تَجمع الخيرين، وأن الإبداعات الثقافية والفكرية المُخلدة قد ولدت من رحم المُعاناة التي عاشها الأنسان . فقد كانت الغرف الرطبة والمعتمة، والأكواخ المتهرئة الأجواء الروحية والحواضن الشرعية لمجمل الإبداعات الأدبية والثقافية التي خرجت الى النور، ولهذا لم يظهر مُنجز فكري للعيان ذي قيمة من احدى البلاطات الملكية أو القصور الفخمة . وهذا هو الحال مع كافة المبدعين عبر العصور .

ولم نعلم مفردة لغوية قد تشعبت مفاهيمها وتوسعت مضامينها كما هو الحال مع كلمة ثقافة، حتى باتت من أكبر الكلمات تداولاً، و قيل ان التعريف لهذه المفردة قد تجاوز المائة تعريفاً ، مما حدا البعض ان يعرف الثقافة، بانها ذلك الكل المعقد الذي يشمل المعرفة والاعتقاد والفن والقانون والأخلاق والعرف، وأي قدرات أخرى يكتسبها الأنسان من مجتمعه بوصفه فرداً في المجتمع، ومنهم من يصفها بأنها صقل الذهن والذوق والسلوك وتنميته وتهذيبه، أو بأنها، هي ما ينتجه العقل والخيال البشري لتحقيق هذا الهدف . وبسبب هذه الشمولية لهذا المصطلح أضحت الثقافة البودقة التي انصهرت في ثناياها كل المفاهيم والقيم والتقاطعات الإنسانية، وهي على اختلاف مناشئها وتعدد تلاوينها تنهل من منبع واحد لتصب في تلك الحاضنة من القيم الوجدانية لصيرورة الإنسان .

وبعد هذه الخاصية لمفهوم الثقافة، ماذا بوسع الإنسان لا سيما الذي يعاني من أزمات حياتية وأجتماعية حادة ومصيرية كما هو حال الانسان العراقي اليوم، من ان يوظف هذه القيم الأنسانية لتخطي تلك العقبات التي تعترض طريقه، وعلى الرغم مما لحق بالمشهد الثقافي من أضرار جسيمة وهزات عنيفة إلا انها لم تصل الى درجة الانهيار، وذلك بفعل الأرث الحضاري الثقافي لهذه البلاد، مما سهل في عملية مداوات الجراحات التي أصابت جسد الثقافة العراقية ولا سيما في العقود الأخيرة . والسؤال المطروح الآن، هل بالأمكان المحافظة على متانة وتدعيم الأسس الثقافية المتجذرة في هذا المجتمع و منع انهيارها ؟ . الحقيقة ان الأجابة على هذا التساؤل سوف يكون بالايجاب، ولذلك لوجود جملة من المعطيات التي تدعم هذا التوجه، واذا أخذنا أكثر الطروحات تشاؤماً ، إلا اننا يجب الرجوع والبحث عن الآصرة الحقيقية التي استطاعت ليس فقط التوفيق بين تلك التقاطعات، بل تحويلها الى حالة من التوافق والانسجام بين الأجيال المتعاقبة، من خلال بناء جسور المحبة و الألفة، بعد ان تمكنت تلك الأواصر من ردم الهوة التي تحول دون اتمام عملية التلاقح بين مختلف اطياف المجتمع، ولا شك ان الفضل في ذلك يعود الى الآصرة الثقافية في عملية التواصل والتلاقح، ليس هذا فقط، بل كان لها من المناعة مما حال من دون انتقال الامراض المتفشية في الجوانب السياسية والاجتماعية والعرفية الى كنف المشهد الثقافي . واذا كانت هذه القيم ملحة في قابل الأيام فأنها اليوم أكثر ألحاحاً لما تتعرض له البُنى المجتمعية من تصدع، بفعل تلك الضغوطات والهزات العنيفة الموجة من كل حدبٍ وصوب، والحقيقة ان البعض القليل من تلك الهزات لو تُعرض لها اي كيان اجتماعي لشعب من شعوب الأرض لأنهار بين ليلة وضحاها، اما الذي حافظ على استمرارية وتماسك القيم الاجتماعية لأهل العراق وحال دون انهيارها هي تلك الحصانة والمناعة التي اكتسبها هذا المجتمع عبر تاريخه الطويل بفعل القيم الثقافية المتجذره بين مختلف اطيافه . واذا أردنا ديمومة واستمرار هذه القيم فما علينا سوى التشبث بتلك المفاهيم الثقافية النقية والعظ عليها بالنواجذ، فأن التمسك بها يعني الحفاظ واستمرار باقي النُظم والمشتركات الوطنية الأخرى للمجتمع، وهذا يتطلب عدم الألتفات الى الطروحات ذات المخالب السياسية والأنياب الطائفية التي تمزق جسد الأمة، وقد أظهر الواقع تفوق وغلبة الأنسان العراقي البسيط على تلك الطروحات بفعل الفطرة السليمة الغير ملوثة التي يتصف بها، والتي انتقلت له عبر كروموزمات القييم الاجتماعية والثقافية السليمة من خلال ذلك التوارث الجيني، مما جعل هذا الانسان اكثر حصانة، وبمنأى عن تلك المخالب والأنياب، ولكن علينا ان لا نتجاهل ما تقوم به بعض الجهات من الترويج وأشاعة بعض المفاهيم الثقافية الغريبة على مجتمعنا، ولعل من اخطرها ما بات يروج له، من ان على من يُريد أثبات وطنيته وولائه وأخلاصه عليه ان يكون اكثر التصاقا و اخلاصا وولاءا لخلفيته العرقية او الطائفية، ووصل الامر الى حد المزايدة والمُتاجرة بهذه المفاهيم المقيته، وهنا، نحن لا ندعوا الى التخلي او التنصل عن تلك الولاءات والخلفيات الثقافية، بل يجب التمسك بها، ولكن في الأُطر التي تجعل من هذا التنوع محلٍ ثراء معرفي وثقافي وروحي، وعامل مساعد في زيادة لُحمة النسيج الاجتماعي كما هو حاصل عبر التأريخ، ولم يكن يوما عاملاً منفراً او ثغرة في جدار الوحدة الوطنية، بالرغم من كل المحاولات اليائسة والبائسة التي حاول البعض النفاذ منها لخدش هذا الجدار،إلا ان هذه المحاولات باءت بالفشل، والفضل في ذلك يعود الى الأم الرؤم الثقافة الوطنية.

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لا تتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

الاستثناء والقاعدة .. في ثقافة الاختلاف

سلمان النقاش
كاتب

((قد أختلف معك في الرأي .. لكني على استعداد ان ادفع حياتي ثمنا حتى تقول رأيك))
فولتير

والذي يحدث اليوم مرافقا لمحاولات التفكيك واعادة التركيب للبناء الاجتماعي العراقي هو استثناء حقيقي لقاعدة الاختلاف الخلاق والمنتج انه نكوص متعمد ذات دلالات حركية بعيدة كل البعد عن النمط الحضاري المتجذر في تاريخيتنا المتأصلة بالنبل الانساني باعلى درجاته وارقى قيمه ، انه يتعدى مفهوم الاختلاف في اعلى درجات مواجهته مع الاخر ((الحرب)) التي رغم طابعها المدمر لكنها ايضا تحوي قيم الفروسية والشجاعة والتضحية في سبيل الاخر.. الذي يحدث هنا هو استخدام بشع لاساليب العنف والارهاب والغدر لا لاجل الضغط لتحقيق وقفة مراجعة الى مرحلة متحضرة غائرة في بطن التاريخ بل انه يستهدف تماما دم الانسان العراقي واراقته امعانا في الجريمة والانحراف، انهم بائعو الاشلاء المتناثرة والرؤوس المقطوعة والجثث الملقاة في الانهر وعلى قارعة الطريق .. انهم لا يفهمون ما الرأي او الرأي الاخر انهم باختصار لا يختلفون مع رأي ما او وجهة ما انهم لا يفهمون ما الاختلاف.

فمنذ أن تجاوز الإنسان حالته البدائية وبدأ يدرك أهمية المستقبل بالنسبة لوجوده توصلت ذهنيته إلى جملة من الأشكال المجردة لصورة حياته التي ينبغي ان يعيشها، وإذ تنمو مدركاته الحسية لتتحول إلى أفكار ليتماها مع محيطه الحي والجامد وليكوّن نظاما من العلاقات بينهما تقوده إلى حالة من الاستقرار وضمان البقاء ودرء الأخطار ، غير ان الطريق بين التطلع وتحقيق الهدف يكتنفه الكثير من المتاهات والدهاليز وعليه ان يجتهد ويتحمل ويتنازل ويبحث عن المختصرات والبدائل وعليه أيضا ان يجمع رصيدا معرفيا مقنعا ممكن الرجوع اليه في حالة نفاذ المتاح.. ان هذا الوصف لا يكتمل إلا بتكوين منظومة من الاتصالات بين الأفراد لتتبادل هذه المدركات مواقعها في الاذهان كل حسب درجة انفعاله أمام الظاهرة المثيرة وتبدأ عملية تقسيم تلقائي للعمل ضمن المجموعة التي تسمى لاحقا بالمجتمع الذي يحمل الطابع الديناميكي لنوعية حركته وسرعتها واتجاهها، وعند كل محطة انجاز ونجاح تتشكل أخلاقيات وعقائد تؤسس لثوابت تحفظ في ذاكرة المجتمع كتراث حضاري وتاريخي يأخذ في الغالب صفة التقديس والعرفان.

وعبر المراحل التاريخية وما تحمله من عوامل هدم وبناء متواليين يشتد الاختلاف إزاء التعامل مع المتغيرات الحاصلة ويبرز نوع من الصراع بين مراكز قوى المجتمع المتكئة على حزمة من الثقافات الموروثة والتي رسخت مصالحها بالاعتماد عليها، فتحصل احد هذه القوى على مقدار اكبر من القوة نتيجة حسن استغلالها للواقع الموضوعي وتوافق الظروف معها إذ تستقطب جميع مراكز القوى الأخرى سواء بالإقناع أو الإكراه وتشكل قطبا أوحدا يفرض قيمه وأخلاقياته على الجميع ، وهذا ما يفسر النشوء والانتقال الجغرافي في مراكز الحضارة عبر التاريخ بدءا بالحضارات الشرقية كالكومفوشيوسية في الصين وحضارة وادي الرافدين والحضارة الفرعونية مرورا بالحضارة اليونانية ثم الرومانية وعودة الاستقطاب ثانية إلى الشرق من خلال الحضارة العربية والإسلامية.. وعند كل انتقالة يأخذ المنجز الحضاري طابعا عالميا تراكميا متعديا للحدود والتباينات الثقافية والعرقية جاعلا من الأمم تتجه نحو حتمية قبوله فكان اندلاع الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤ يمثل انفجار وتيرة التسارع في حركة هذا المنجز والتي أعقبت الثورة الصناعية الكبرى واختراع الآلة الميكانيكية والكهرباء ومحركات الاحتراق الداخلي والاختراعات العلمية الأخرى وكانت نتيجة الحرب هو الإجهاز التام على الإمبراطورية العثمانية التي كانت تمثل العالم القديم بكل ما يحمله من معاني الحركة والإنتاج المادي والعلاقات المترتبة عليه.

إذن فنحن إزاء منجز حضاري بالشكل الذي نعيه اليوم قد ساهمت به جميع أمم الأرض منذ ان تشكلت المجتمعات الأولى مع الأخذ بنظر الاعتبار ان هذا المنجز أصبح يمثل قدرة فائقة تجاوزت المدركات الحسية والجسدية للإنسان واصبح من المتعذر اللحاق بالمبتكرات والافكار بدليل ان سرعة الاكتشافات والاختراعات العلمية يقاس تقادمها اليوم بالساعات إذا لم يكن باللحظات واعني بهذا ان جهازا يصنع اليوم يكاد ان يكون قديما في الغد .. ويرافق ذلك تطورا في أساليب إدارة المجتمعات تجعل من الإنسان ذات قيمة فائقة وعظيمة .. ويكفي إشارة لهذا ما حققته بعض المجتمعات اليوم من رعاية للأطفال والمسنين ولذوي الاحتياجات الخاصة وسلسلة طويلة من الضمانات وحقوق الانسان.

وكتحصيل حاصل يبرز الاختلاف كوجه من أوجه المنجز الحضاري له قاعدة انطلاق منتجة بالاتجاه التقدمي البناء الذي يرتكز على الثوابت الحضارية التي ساهمت في القضاء على معرقلات تقدم الإنسان ورفاهية حياته ووجوده عبر مراحل تطوره التاريخي على ان لا يأخذ هذا الاختلاف نمطا حركيا يتناقض وحاجة المرحلة بالتمسك بتلك الثوابت واعتبارها هي الطريق الأوحد لتثبيت القيم ذات الدلالة الانتمائية الأولى ، وإلغاء الأخر المختلف معه والدخول في حالة تصادم عدائي لمجرد كونه لا يتفق مع تلك الثوابت .. ولأجل ان ترسخ ثقافة الاختلاف في مجتمعنا علينا ان نعي أولا ان كل ما نعتقد بأنه قيمة نبيلة في منظومتنا الأخلاقية والحضارية ما هي الا دعوة اشتركت بها كل الجهود الفكرية لمن اراد ان يدفع بحياة الانسان نحو الخلاص والانعتاق من البؤس والالم .. وعلينا ان نتقبل الاخر كحالة واقعة ونعزز المشتركات التي بيننا .. وبقي ان تساهم الدولة في بناء المجتمع المدني ومؤسساته القانونية والثقافية والفنية وتقليص الهوة بين الاغنياء والفقراء من خلال استثمار الارض والانسان وان تتقلص شريحة الامية الفعلية وامية النمو المعرفي والفكري لكثير من ابناء الطبقة المتوسطة رغم تحصيلهم الدراسي .. ولنكن كردا وعربا وتركمانا وكلدواشوريين وشبك .. صابئة وايزيديين ومسيحيين ومسلمين شيعة وسنة .. عمالا وفلاحين وكسبة مهندسين واطباء وتكنوقراط وفنانين وادباء ورجال دين عراقيين - عراقيين وسنسدل الستار على نهاية المشهد المأساوي وسنظل ونبقى بهذه الالوان الى حيث مانريد.

ما حدث في نيسان عام ٢٠٠٣ هو بداية المشهد الاخير لتراجيديا المأساة العراقية التي بدأت بمؤامرة اغتيال الحرية في شباط ١٩٦٣ تلك الحرية المنتزعة بحصيلة نضال جماهيري عنيد امتد بين عامي ١٩٢٠ -١٩٥٨ والذي استطاع بها العراقيون ان يتخلصوا من سرابيل الظلمة التي البسها لهم التتابع بين الامبراطورية العثمانية والامبراطورية الفارسية ولتحكي ثورة العشرين قصة الوحدة العراقية في مواجهة اكبر واعتى قوة مشاركة في النزال الكوني انذاك .. ((بريطانيا العظمى)) انها فترة المحاولة للعودة الى مجد انسانيتنا ضمن استحقاقات صورة العصر ، فحين يطالب جميل صدقي الزهاوي بحرية المرأة والرصافي بمجالس حكم نزيهة والجواهري اذ يرفع راية الثقافة والتأدب ونازك والبياتي والسياب عندما حطموا قيد القديم في الابداع الشعري وتزداد المطالبة بالحقوق المدنية للعمال والفلاحين والنضال في سبيل النهضة الصناعية والزراعية ، اضافة الى تاسيس الاحزاب والنقابات والجمعيات والنوادي الثقافية فان كل هذا يعني ان تموز ١٩٥٨ هو ثمرة ناضجة قطفها الشعب واضاف الى جسده الطاقة التي استطاع بها ان ينتشل العراق من حلف بغداد وان يصدر قانون رقم ٨٠ للثروة النفطية وقانون الاصلاح الزراعي واسكان الفقراء وانتشالهم من بؤس المخيمات (الصرايف) ولتوضع مشاريع البناء والاعمار بايد وطنية كفوءة .. غير ان الشيطان تربص وكان ثالثا بين من تالفوا ودنس الحب وارتكبت الخطايا.

مسؤولية الدولة عن الجرائم المرتكبة انتهاكا لأحكام القانون الدولي

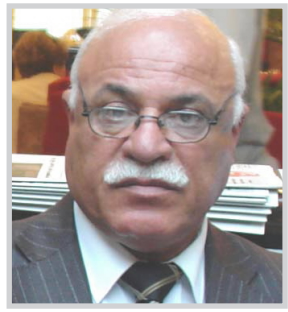

زهير كاظم عبود
باحث قانوني-السويد

في العديد من الحالات التي ترتكب فيها الدولة جريمة أو تحدث ضررا للفرد، فأن القانون الدولي هو الذي يحكم معيار الفعل الجرمي والضرر، وغالبا ما يلجأ الأفراد الى القانون الدولي في حال وجود الأشخاص المتمسكين بالسلطة في الحكم، حيث يشكل وجودهم في السلطة مانعا وعائقا يمنع مقاضاتهم أو تحميلهم التعويضات والأحكام المقررة، كما من غير الممكن تطبيق القانون الدولي من قبل القضاء الوطني، أو أن يقوم القضاء الوطني بالأحالة الى القضاء الدولي ضمن تلك الظروف التي تمنع أقامة الدعوى.

يقسم الفقه الجنائي الدولي الجرائم التي ترتكبها الدولة الى نوعين، الأول ما يرتكبه بعض الأفراد في أثناء توليهم المسؤولية في الدولة، والثاني ماتقوم به الدولة من جرائم جراء سياستها تجاه جماعة من ابناء شعبها لإهلاكهم كليا أو جزئيا أو العمل على ابادتهم وترويعهم وتعذيبهم واستعمال الأساليب والوسائل غير القانونية التي تدخل في باب الجرائم، ومنها جرائم الأبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحروب. كما إن هناك ثمة اتفاقيات ومعاهدات ملزمة للدول، و هذا الإلزام ينسحب على التزامها في عدم استعمال الأسلحة المحرمة دوليا، ولهذا فأن الدولة المخالفة لهذه الاتفاقيات والمعاهدات لاتقع ضمن دائرة الإدانة القانونية فقط، بل تخضع في مسؤوليتها المدنية الى تعويض الضحايا وورثتهم، ولهذا تلتزم الدولة ككيان قانونياً بتعويض المتضررين، وتكون مسؤوليتها مسؤولية مباشرة في تحمل الفعل في حال أتباع سياسة من شأنها أحداث جريمة أو أضرار بحق الأفراد ، غير أنها تكون مسؤولية بشكل غير مباشر في حال ارتكاب الأفراد تلك الجرائم أثناء توليهم المسؤوليات في الدولة.

وفي كل الأحوال فأن مسؤولية الدولة مسؤولية مدنية بالنظر لكون الدولة شخصاً معنوياً اعتبارياً لايمكن إنزال العقوبات المادية التي تقع على الأفراد عليها، فتتم مساءلة الدولة ايضا عن الأضرار التي تنتج جراء الأفعال العدوانية والجرائم التي حددها القانون الدولي. وحيث لايمكن إيقاع المسؤولية الجنائية على الدولة التي تقوم على فكرة الشخص المعنوي، وهي شخص غير حقيقي، و لأن العقوبات في كل الأحوال تقع على الأشخاص الذين تمت إدانتهم بارتكاب الفعل الإجرامي، وثمة من يقول إن تحميل الدولة تلك التعويضات لايمت للواقع بشيء حيث لم تكن للدولة أية إرادة في ارتكاب الفعل الضار، وبالتالي فهي تتحمل فعلاً لم تقم به أصلا، وانما تم ارتكابه من قبل اشخاص يمتلكون الأرادة والتصميم ، ومن الأجدر تحميل هؤلاء مسؤولية الجرائم والأفعال الضارة ، الا انه لايمكن ايقاع الجزاء كالإعدام والسجن والحبس على الدولة، وان العقوبة بالغرامة أو التعويض ستنسحب على الشعب الذي لم يكن له اية علاقة بهذه الجرائم، بل قد تكون جماهير الشعب ممن لايتقبل هذه الأفعال ويقاومها ويناضل بالضد منها، وبالتالي فأن عقوبة الإعدام والحبس والسجن والغرامة ينبغي إن تقع على الفاعل الأصلي الذي انتهك القانون الدولي والإنساني، وان الاتجاه السائد في الفقه الجنائي الدولي أن يتم اسناد المسؤولية الى الأشخاص الطبيعيين وليس على الدولة. وحيث إن الدولة شخص من شخوص القانون الدولي فأن المسؤولية هنا تقع على الأفراد الذين ارتكبوا تلك الأفعال التي جرمتها القوانين والمعاهدات، بالإضافة الى ما تتحمله الدولة من تعويض الأضرار الناتجة من فعل الأفراد الذين كانوا يمثلون الدولة، أو كانوا في السلطة عند حدوث الضرر.

اولى القانون الدولي اهتماما خاصا بجرائم الإبادة الجماعية التي روعت البشرية في الفترة الأخيرة، وطبقا للاتفاقية الدولية المؤرخة في ٩ كانون الأول ١٩٤٨، وضعت الأسس والنصوص التي تعاقب مرتكبي هذا الفعل الأجرامي، كما نصت اتفاقية جنيف المؤرخة في ١٢ آب ١٩٤٩ على جرائم الحرب، ومثل ذلك جاءت نصوص الاتفاقية التي منعت الجرائم ضد الإنسانية، ولهذا جاءت النصوص التي تؤكد عدم اعتبار تلك الجرائم من الجرائم السياسية، فمثل هذه الجرائم البشعة ضد الجنس البشري لايمكن إن تنضوي تحت غطاء العمل السياسي، كما أنها سحبت غطاء التقادم المسقط أو الحماية التي تضفيها الدساتير والقرارات على المسؤولين المتهمين بهذه الجرائم، من خلال الحصانة والقرارات التي تمنع محاسبتهم أو محاكمتهم، إضافة الى التأكيد على عدم جواز منح المتهمين بهذه الأفعال الحماية واللجوء في الدول التي تحترم حقوق الانسان والقانون الجنائي الدولي، على عكس ما يحدث في منطقتنا العربية من خرق للاتفاقيات والمعاهدات الدولية حيث يتم السماح للمتهمين باللجوء الى دول معينة لأسباب مالية أو سياسية أو طائفية.

المبدأ الأساسي في قانون المعاهدات يرتكز على صفة الالزام التي تقوم عليها، وتظهر تلك الالتزامات عند تنفيذ بنود الاتفاقية، أو عند خرق نصوص تلك الاتفاقيات حيث يعد الفعل غير مشروع ويرتب المسؤولية الدولية، والمسؤولية في هذا الحال أصلا تنشأ من الفعل الخاطيء الذي عده القانون الدولي انتهاكا خطراً يدعو الى معاقبة مرتكبيه وأصلاح ما حصل من أضرار، غير أنه في أحيان كثيرة يصعب أعادة الحال عند قيام الدولة بإزهاق الأرواح، كما إن التعويضات لاتعني العقوبة بأي حال من الأحوال . حيث أن الاتفاقيات الدولية وخصوصا اتفاقية جنيف خاطبت الدول لتضمين قوانينها العقابية نصوصا تعاقب مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحروب، بما فيها القتل والنفي والأبعاد القسري والحرمان الشديد واخذ الرهائن وقتل الأسرى وغيرها، وأن تكون تلك النصوص التي يعاقب عليها القانون الجنائي الدولي نصوصا وطنية، ولاسمو للقانون الدولي على الوطني في حال التطبيق، اما في حال الأحالة على المحكمة الجنائية الدولية فأن الأمر يعتبر اكمالا لدور المحاكم الوطنية في أنجاز المحاكمات بحق مرتكبي تلك الجرائم. ولهذا فأن العلاقة تقوم وفقا للقانون الدولي بين الدولة والمجني عليهم المتضررين جراء افعالها العدوانية التي جرمها القانون الدولي، وهذه العلاقة تحكمها إقليمية القانون إضافة الى تطبيق الاحكام العامة للقانون الجنائي، وعليه فأن مبدأ قانونية الجرائم والعقوبة يجد اثره من خلال التزام تلك الدول بهذه الاتفاقيات والمعاهدات، كما تؤكد الشرائع الدينية التي تقر بها الدولة من خلال التزامها الدستوري، بأن الأفعال التي ارتكبتها الدولة بحق المجني عليهم تشكل جسامة الجريمة ووحشيتها تعريضا للجنس البشري وانتهاكا للحياة الإنسانية وخرقا فاضحا لمسؤوليتها في الحفاظ على حياة المواطن، حيث تدعو تلك الديانات الى تجريم الفاعل ومعاقبة المرتكب وفقا لجسامة الفعل الإجرامي.

وحسنا فعل المشرع الجنائي الدولي حين تحوط الى مبدأ عدم رجعية القانون الجنائي على الماضي، حيث إن الجريمة تخضع الى القانون الذي وقعت في زمانه، الا إن الجرائم المستمرة تمتد لتدرك نفاذ القانون لتقع تحت سلطان القوانين الجديدة، كما إن القوانين لاتحمي المجرمين أنما جاءت لتمنع الجريمة وتعاقب الجاني، ولهذا لم يكن بإمكان المجرمين في قضايا الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب التمسك بتطبيق مبدأ عدم رجعية القوانين، ومن حق المشرع إن يخالف المبدأ فيخضع تلك الجرائم للمحاسبة تطبيقا للعدالة. وإذا كانت الجريمة بشكلها العام ظاهرة اجتماعية خطرة، فهي تعني تهديد العلاقات الاجتماعية بسلوك جرمه القانون وهو سلوك غير مشروع، ولهذا فأن اركان الجريمة تتوفر ضمن تلك الجرائم التي جرمها القانون الدولي، في ركنيها المادي والمعنوي، وكما يتوفر فيها القصد الجنائي، والعقوبات التي تقع على الأفراد الذين ارتكبوا تلك الجرائم بأسم الدولة، أو في اثناء توليهم المسؤولية في الدولة تمثل الردع والأجراء المادي الذي يوقعه القانون على الجاني. وظهرت مسؤولية الدولة تجاه الأفراد عن الجرائم المرتكبة في القانون الدولي بشكلها الواضح في جرائم النازية بعد الحرب العالمية الثانية، وبرزت بشكل اكثر وضوحا في الجرائم الناتجة عن الأفعال الخاطئة بحق الأفراد التي ترتكبها الدولة عن الأفعال الإجرامية العمدية التي ترتكبها الدولة بحق الافراد، والتي تمس وتهدد الجنس البشري وتمس المصالح الأساسية للمجتمع الدولي وترتقي الى مستوى الجريمة الجنائية الدولية .

ولعل الأحكام الصادرة من المحكمة الجنائية العراقية الأولى والثانية في قضيتي الدجيل والأنفال تشيران الى حق ورثة الضحايا والمتضررين عن الجرائم التي لحقت بهم المطالبة بحقوقهم القانونية أمام المحاكم المدنية، تجسد هذا الحق وتبرز مسؤولية المجرمين عن الأفعال التي تدخل ضمن جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية وجرائم الحرب وانتهاك القانون، وهي جميعها من الجرائم التي تدخل ضمن أحكام الفقرة ثانيا من المادة الأولى من قانون المحكمة، ولذا فهي تقع ضمن اختصاص تلك المحكمة قانونا. وبالرغم من قيام المحاكم الجنائية الدولية ودورها في محاكمة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، الا إن هذا الامر لايتقاطع مع اختصاص المحاكم الوطنية ولايخل بدورها في تلك المحاكمات، مالم يجنح القضاء الوطني الى اللجوء للمحاكم الجنائية الدولية لأسباب حددتها الاتفاقيات حصرا. ومن خلال التجارب الدولية في محاسبة مرتكبي مثل تلك الجرائم، فأن المسؤولية الجنائية تقع على الأفراد ممن ثبت ارتكابهم لتلك الأعمال البربرية، حيث لايمكن تحميل الدولة المسؤولية الجنائية باعتبارها شخصا معنويا، غير إن الأمر لايلغي تحملها المسؤولية المدنية في تعويض المتضررين من تلك الأفعال.